



الأيمان

والنذور

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَتْرَى

اليوم: السبت
التاريخ: ٢١/٥/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٢٣/١١/٢٠٢٤ م

(الألفاظ المحتملة لليمين) فتوى رقم (٥٤٤٣) بعد التعديل

سائل یقول:

لو قال الشخص: يمين الله علي لأفعلن، أو عهد الله علي لأفعلن، أو لعمر الله ثم لم يفعل هل تجب عليه كفارة يمين؟

الجواب:

تعتبر أيما^{نا} فيها كفارة إذا نوى القائل بها اليمين؛ لأنها تحتل اليمين وغيره.

أجاب عنه الشيخ

الْبَيْتُ الْمَقَامُ الْبَعْدِي